2504 - حدثنا إسحاق بن إسماعيل بن العلاء الأيلى . ثنا سفيان بن عيينة عن يحيى ابن سعيد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن . عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهني . فلقيت ربيعة فسألته فقال حدثني يزيد عن زيد بن خالد الجهني عن النبي A قال سئل عن ضالة الإبل فغضب واحمرت وجنتاه فقال .

. ( ربها يلقاها حتى . الشجر وتأكل الماء ترد . السقاء و الحذاء معه ؟ ولها ملك ) Y وسئل عن ضالة الغنم فقال ( خذها . فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب ) . وسئل عن اللقطة فقال ( أعرف عفاصها ووكاءها وعرفها سنة فإن اعترفت وإلا فاخلطها بمالك ) .

[ ش - ( واحمرت وجنتاه ) الوجنتان مارتفع من الخد ] ن . ( الحذاء ) أي خفافها فتقدر بها على السير وقطع البلاد البعيدة . ( والسقاء ) أريد به الجوف . أي حيث وردت الماء شربت ما يكفيها حتى ترد ماء آخر . ( حتى يبقاها ربها ) غاية لمذوف . أي فدعها تأكل وتشرب حتى يأتيها ربها . ( أو للذئب ) أي إن لم يأخذها أحد . فأخذها أحب . ( اللقطة ) أريد به ما كان م أحد النقدين مثلا . ( عفا صها ) في النهايةك العفاص الوعاء الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة أو غير ذلك . من العفص وهو الثني والعطف . وبه سمى الجلد الذي يجعل على رأس القارورة عفاصا . وكذلك غلافها . ( ووكاءها ) الوكاء هو الخيط الذي يشد به الوعاء . ( فإن اعترفت ) أي عرفها صاحبها بتلك العلامات دفعها إليه . وإلا فليملكها . ] K صحيح